

الرقم: 45/1452/ق د

التاريخ: 1445/03/30هـ

الموافق: 2023/10/15م

– قىرار –

شروط وامتيازات وآلية اعتماد المرشد الديني - المرشدة الدينية

لموسم حج 1445ه - 2024م

قرّرت لجنة الحج العليا السورية تحديد شروط وامتيازات وآلية اعتماد صفة المرشد الديني- المرشدة الدينية لموسم حج 1445هـ - 2024م وفقاً لما يلى:

أولاً - شروط اعتماد صفة المرشد الديني والمرشدة الدينية:

تمهيد: إن صفة المرشد هي مرحلة متقدمة، وصفة أعلى من صفة الموجه الديني، ولا يمكن التقدم إليها مباشرة، إنما تكون كمرحلة اختبار ثانية لمن تنطبق عليه جميع الشروط التالية:

- 1. أن يكون حاصلاً على الإجازة في الشريعة الإسلامية كحد أدبى صادرة عن جامعات معترف بما في بلد مقر الجامعة.
 - 2. عمل لمدة عامين متتاليين (1443هـ 1444هـ) بصفة موجّه ديني، ورافق الحجّاج في المشاعر.
 - 3. أن يكون متوسط مجموع درجاته في العامين (1443هـ 1444هـ) /85% فما فوق.
- 4. أن يكون لديه اطّلاع واسع على المذاهب الفقهيّة، مع كونه توافقيّاً ووسطيّاً، ويتقبل جميع المناهج الفكرية الإسلامية المعتمدة.
 - 5. توفّر ملكة الخطابة والتمكن منها وممارستها.
- 6. أن يرسل ثلاث خطب (حديثة) بما لا تتجاوز مدّة الخطبة عن عشر دقائق، (وتهمل المقاطع التي تتجاوز هذا الوقت)، ويستدل منها على: سلامة اللغة، والإلقاء، والإحاطة بالموضوع، وقوة الاستدلال.

ثانياً – آلية اعتماد صفة المرشد الديني والمرشدة الدينية:

أ- بالنسبة للمعتمدين بصفة مرشد ديني في عام 1444هـ:

- يقوم المعتمد بصفة مرشد ديني في عام 1444هـ بالتقدم بطلب وفق ما ورد في القرار 45/1449ق د بتاريخ 2023/10/15 الخاص بالمتقدمين لصفة موجه ديني.
 - يكون معفياً من جميع الاختبارات (مالم يكن هناك قرار مخالف لذلك).

Page 1 of 2



- لزم بإجراء لقاء شفهي مع اللجنة المختصة.
- تقوم اللجنة المختصة بإجراء لقاء شفهي معه وتتأكد من مطابقته لشروط المرشد الديني وعدم تعرضه لحالات فقدان صفة المرشد الواردة في البند /رابعاً/ من هذا القرار، بعد الانتهاء من اللقاء تعطي اللجنة قرارها، إمّا أن يبقى مكتسباً لصفة مرشد ديني في عام 1445ه أو يعود إلى صفة موجه ديني.

ب- بالنسبة للمعتمدين بصفة موجه ديني في عام 1444ه وما قبل:

- يتم التقدم لصفة موجه ديني وفقاً للتعليمات الواردة في القرار رقم 45/1449ق د بتاريخ 2023/10/15م.
 - تقوم لجنة اللقاء الشفهي المختصة بترشيحه إلى لجنة المرشدين في حال تحقيقه للشروط المذكورة في البند /أولاً/.
- يجري المرشح لصفة المرشد المطابق للشروط الواردة في البند /أولاً/ لقاءً شفهياً مع لجنة خاصة باعتماد المرشدين الدينين لعام 1445هـ، فتقوم هذه اللجنة إما باعتماد صفته مرشداً دينياً أو يبقى على صفته الأساسية (موجه ديني).

ثالثاً - امتيازات صفة المرشد الديني عن صفة الموجه الديني:

- 1. اعتبار المرشد الديني مرجعاً للفتوى في الفندق بالنسبة لباقي الموجهين بعد التنسيق مع عضو المكتب الديني في الفندق.
 - 2. لا يخضع للاختبارات الكتابية السنوية.
 - 3. يتفرغ للعمل الشرعي والدعوي تفرغاً كاملاً.
 - 4. إلقاء خطبة عرفات بالتنسيق مع عضو المكتب الديني.
 - 5. إذا كان عمر المرشد الديني أكثر من /50/ عاماً، فإنه سيثبت ضمن متوسط أعمار المجموعة بعمر /50/ سنة.
- 6. كل رئيس مجموعة يتعاقد مع مرشد ديني يضاف لعدد حجاج المجموعة /15/ حاجاً عن كل مرشد ديني زيادة عن العدد المخصص من قبل اللجنة.

رابعاً - أسباب فقدان صفة المرشد الديني:

- 1. إذا كان تقييمه في موسم حج 1444ه أقل من85%.
 - 2. الانقطاع عن مرافقة الحجاج لعام واحد.
- 3. كل من وجّه له تنبيه أو إنذار أو قرار جزائي من قبل لجنة الحج العليا السورية.

سامر بيرقدار مدير الحج السوري

